

تفسير ابن ابي حاتم

. @ 1415 @

8060 اخبرنا موسى بن هارون الطوسي فيما كتب الي ثنا الحسين بن محمد المروزي ثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة : قوله : ولا تقتلوا اولادكم من اطلاق قال : خشية الفاقة ، وكان اهل الجاهلية يقتل احدهم ابنته مخافة الفاقة عيها والسبي . وروى عن الضحاك والسدي نحو ذلك . قوله : ولا تقربوا الفواحش .

8061 حدثنا ابو زرعة الدمشقي ثنا محمد بن بكار ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ارايتم الزاني والسارق وشارب الخمر ، ما تقولون فيهم ؟ قالوا : لا ورسولة اعلم . قال هن فواحش وفيهن عقوبة . .

8062 اخبرنا ابي ثنا ابو طاهر ثنا ابن وهب ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن عبيد ان ابا حازم الرهاوي حدثه ان سمع مولاة يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مسالة الناس من الفواحش . .

الوجه الثاني : .

8063 حدثنا ابي ثنا محمد بن المصفي ثنا محمد بن حرب حدثني ابو سلمة يعني سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر قال : بلغني ان من الفواحش التي نهى الله عنها في كتابة تزويج الرجل المرأة ، فاذا نفضت له ولدها طلقها من غير ريبه . .

الوجه الثالث : .

8064 حدثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن بكار ثنا ابو معشر عن محمد بن قيس ، في قول الله تعالى : ولا تقربوا الفواحش قال : كانوا يمشون حول البيت عراة . .

الوجه الرابع : .

8065 حدثنا ابو زرعة ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني ابن لهيعة عن عطاء ابن دينار عن سعيد بن جبير ، في قوله : الفواحش يعني : الزنا .